

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس الدولة

الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع

رقم التبليغ :

٢٣٢

بتاريخ :

٢٠٠٧ / ٣ / ٣١

ملف رقم : ٣٢ / ٢ / ٣٧٧٣

السيد الأستاذ الدكتور / رئيس المجلس القومي للشباب

تحية طيبة وبعد

فقد اطلعنا على كتابكم المؤرخ ٢٧/٧/٢٠٠٦ بشأن النزاع القائم بين المجلس القومي للشباب والمجلس القومي للرياضة حول تبعية مراكز الشباب المنضمة لعضوية بعض الاتحادات الرياضية.

ونفيد أن الموضوع عرض على الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة في ٢١ من مارس سنة ٢٠٠٧ م ، الموافق ٢ من ربيع الأول سنة ١٤٢٨ ، فاستبان لها أن افتاءها قد استقر على أنه إذا ما عدلت الجهة طالبة عرض النزاع عن طلبها، أضحى هذا الطلب غير ذي موضوع، بعدما أكدت الجهة طالبة عرضه رغبتها في عدم الاستمرار فيه، وهو ما يتعين معه حفظ الموضوع.

لما كان ما تقدم، وكان الثابت من كتابكم الموجه إلى السيد الأستاذ المستشار/ نائب رئيس مجلس الدولة ورئيس إدارة الفتوى لرئاسة الجمهورية ورئاسة مجلس الوزراء والتنمية المحلية والاستثمار، والذي ورد به أن موضوع النزاع قد انتهى باعتماد الهيكل التنظيمي للمجلس القومي للشباب، والذي تضمن إنشاء إدارة مركزية لمراكز



الشباب ضمن إدارات المجلس المذكور، ومن ثم فإنه لا يكون هناك وجه — والحالة هذه — للاستمرار في نظر الموضوع لاستغلاق باب المنازعة فيه، ويغدو متعيناً حفظه.

لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع لاستغلاق باب المنازعة فيه.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

رئيس الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع

تحريراً في ٣١ / ٣ / ٢٠٠٧

مستشار

المستشار / نبيل ميرهم

النائب الأول لرئيس مجلس الدولة



زينب //

